فتاوى الزكاة و الصدقات

توضيح حول حساب زكاة الديون في عروض التجارة /الإثنـين)8-5-3202م(علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

طيب سيد يقول انس استمعت للفتوى حول زكاة الديون. التاجر اللي له ديون او عليه ديون. لذلك الديون اللي ليه ولا الديون اللي عليه واللي يزكي الاتنين انا ما فهمتش الموضوع وعايز بيان اكسر تحديدا - 00:00:00

نقول له قلنا مرارا في زكاة عروض التجارة يضيف التاجر الى وعاء الزكاة ما له من ديون يرجو استيفاءها متى يكون الدين مرجو الاداء؟ اذا كان على موس الغني مقر - 00:00:20

فان كان على معسر او على منكر فهو ليس مرجو الاداء لا يضاف الى وعاء الزكاة لا تلزمه زكاته الا اذا قبضه بالفعل فيضيف ما له من ديون المرجوة على وعاء - 00:00:39

الزكاة ويطرح من هذا الوعاء ما عليه من ديون. حالة او قريبة الاجل يقول اللي هي مقصفة على سنوات طويلة كالديون العقارية لا تستقطع جميعها من وعاء الزكاة كل عام - 00:00:56

ومقدار الزكاة الواجبة ربع العشر بارك الله - 00:01:12